مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة تصدر عن

كلية التربية الخمس

جامعة المرقب

العدد السابع

يوليو 2015م

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

د/ صالح حسين الأخضر

أعضاء هيئة التحرير

د . ميلود عمار النفر

د . عبد الله محمد الجعكي

د . مفتاح محمد الشكري

د . خالد محمد التركي

استشارات فنية وتصميم الغلاف: أ. حسين ميلاد أبو شعالة

المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .
المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .
كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .
يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .
البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .
حقوق الطبع محفوظة للكلية .

بحوث العدد

- أثر الثقافة في تصوير المرأة بالبقرة الوحشية في الشعر الجاهلي.
- إعداد الأستاذ الجامعي وتأهيله.
- الاكتئاب النفسي "الأسباب– الأعراض– أساليب العلاج"
- جهود المالكية في تخريج الفروع على الأصول.
- تقويم المرشد التربوي لمظاهر السلوك المدرسي.
- الحركة التشكيلية المعاصرة في ليبيا.
- تلوث البيئة البحرية في مدينة الخمس.
- سلوك المدرب الرياضي في الإعداد الدافعي قبل المباريات في كرة السلة.
- السلاسل الزمنية: نموذج لاسترجاع المعلومات.
- اتجاهات مدرسات ومدرسي المواد المختلفة نحو التربية البدنية تبعاً لحجم الممارسة الرياضية".
- الصرف الصحي المنزلي. طرقه وأساليبه "دراسة تطبيقية على منطقة الخمس".
- تجربة التشرد "التهجير القسري" وتأثيره على الأسر والأطفال في ليبيا.
- تاريخ الجالية الإيطالية في ليبيا ونشاطها الاقتصادي.
- "الشاذ والقليل" معناهما ونماذج منهما في بعض اللغات.

- نمط التسويف الأكاديمي وأسبابه لدى طلاب الدراسات العليا بجامعة المرقب.
- مسائل صرفية اتبع فيها ابن مالك مذهب سيبويه.
- آراء النحاة في "لا سيما"
- آثار الاستعمار الأوربي على أفريقيا .
- Teaching Large Classes
- Mixed; Axisymmetric and Non- axisymmetric Field Generation
- Writing an Argument
- Perceptions and Preferences of ESL Students Regarding the Effectiveness of Corrective Feedback in Libyan Secondary Schools
- nthesis of ZnS nanocombs-like by thermal evaporation method

الافتتاحية

غنيٌّ عن البيان ما للجامعات من مسئولية في صنع المستقبل، الذي لا يتحقق إلاّ بالبحث في المشكلات الاجتماعية والتربوية التي تواجه المجتمع ومعرفة أسبابها، وإيجاد الحلول العلمية لها، والباحثون مطالبون اليوم أكثر من أيّ وقت مضى بالتصدي لتلك المشكلات وتسخير العلم لخدمة المجتمع، ويتطلب تحقيق هذا الهدف النزاهة من الباحثين وبذل الكثير من الجهد في سبيل الوصول إلى حقيقة تلك المشكلات.

والعقل البشري هو أهم أداة من أدوات البحث العلمي، وللوثوق به فإنه يحتاج إلى التدريب والإلمام بالمهارات الأساسية التي تجنب الباحثين الوقوع في الخطأ، ومع إيماننا بعدم وجود منهج علمي جامد ذي خطوات محددة تلزم كل الباحثين بتتبعها بنفس الترتيب، إلاّ أن على الباحثين في مجالات العلوم الإنسانية المختلفة الإلمام بالمبادئ الأساسية للبحث العلمي.

والبحوث التي يتضمنها هذا العدد ما هي إلاّ نقطة في بحر من البحوث التي تعنى بالمشكلات التربوية، وكلنا أمل في أن تكون علمية في منهجيتها، دقيقة في نتائجها، مرشدة لتحقيق الإفادة العلمية في مجالات التطبيق والعمل من أجل حل المشكلات التي تكابد مجتمعنا، ومواكبة المعرفة العلمية المعاصرة للحاق بالجديد في عالم سريع التغير دائب التقدم.

هيئة التحرير

د/ إبراهيم مفتاح الصغير
الأكاديمية الليبية / فرع مصراته

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، أحمده سبحانه وأشكره على ما أنعم وأولى، وأكرم وأعطى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له العلي الأعلى، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله نبيه المصطفى، وخليله المجتبى، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أئمة الهدى، وبدور الدجى، ومن سار على هديهم واقتفى،،،، أما بعد.

مما لاشك فيه أن علماء مذهب المالكية اهتموا اهتماماً بالغاً بقضية الاستدلال للأقوال وبنائها على قواعد أصولية، وقد ظهر ذلك جلياً في أول تآليفهم الفقهية، ثم تتابعوا على ذلك مستحضرين الاستدلال للأقوال في شروحهم المختلفة سواء كانت شرحاً لكتب الأحاديث أم شروحاً لكتب المتون الفقهية.

ومن أهم أوجه الاستدلال عند المالكية هو بناء الفروع الفقهية على أصولها لما لذلك من أهمية كبري لتكون للفروع الفقهية قوتها.

للوقوف على جهود المالكية في تخريج الفروع الفقهية على أصولها ولبيان اهتمام المالكية بذلك ودفع كثيراً مما يُتَّهَمُ به مذهب المالكية من كونه غير مهتم بقضية التدليل وبناء الفروع على الأصول، فأردت من هذا البحث إظهار جهود المالكية في ذلك وبيان أن علماء المالكية اهتموا بعلم تخريج الفروع على الأصول وكانت لهم جهود كبيـرة في هذا العلم واستحضاره في معظم كتبهم في جميع مراحل وأطوار المذهب.

وقد تناولت ذلك في هذا البحث من خلال هذه المقدمة ومبحثين وخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

ففي المبحث الأول ذكرت فيه التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول وأول من وضعه من العلماء نظرياً وتطبيقياً، وفضل هذا العلم وموضوعه، واستمداد هذا العلم وفائدته وثمرته.

والمبحث الثاني تناولت فيه علم تخريج الفروع على الأصول عند المالكية، ونشأة هذا العلم وتطوره والاهتمام به عندهم مما يوضح جهود المالكية في علم تخريج الفروع على الأصول.

أما الخاتمة فقد بينت فيها أهم النتائج التي وصلت إليها من خلال هذين المبحثين.

المبحث الأول:التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول

تحدثت بعض الدراسات الأصولية عن تخريج الفروع على الأصول باعتباره منهجاً من مناهج التأليف في أصول الفقه، ولم تعتبره علماً مستقلاً عن علم الأصول؛ إلا أن الدراسات الحديثة استطاعت تطبيق المنهج العلمي لتأسيس العلوم وتأصيلها، أصبح لعلم تخريج الفروع على الأصول حقيقته التي تميز بها عن غيره من العلوم، وسيكون هذا المحور للحديث عن حقيقة علم تخريج الفروع على الأصول.

تعريف تخريج الفروع على الأصول لغة :

التخريج لغة : التخريج مصدر خرّج المضعف على وزن فعّل تفعيلاً، ويطلق على عدة معان يهمنا منها معنيين هما :

الأول : النفاذ من الشيء والظهور عنه.

الثاني: اجتماع أمرين متناقضين في شيء واحد، ومنه أرض مخرّجة نبتها في مكان دون مكان، وعام فيه تخريج خصب وجدب [1].

(1) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن بن فارس،: 1126/2، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: 224.

والمعنى الأقرب لمعنى التخريج في الاصطلاح هنا هو المعنى الأول: النفوذ من الشيء والظهور عنه، وذلك لأن التخريج مصدر خرّج المضعف وهو يفيد التعدية بأن لا يكون الخروج ذاتياً؛ بل من خارج عنه [1].

أما التخريج في الاصطلاح : فقد استعمل هذا اللفظ في العديد من العلوم كمصطلح خاص بكل علم، فله معنى عند علماء الحديث، وآخر عند الفقهاء والأصوليين، حيث إن الأصوليين أطلقوا التخريج على أكثر من استعمال إلا أن بينها تقارب وانسجام، فمن استعمالاتهم بمعنى التخريج :

1. إطلاق التخريج على التوصل إلى أصول الأئمة وقواعدهم التي بنوا عليها أحكامهم في المسائل المنقولة عنهم وتعليل تلك الأحكام وتوجيهها .

2. إطلاق التخريج على الاستنباط المقيد: أي: بيان رأي الإمام في المسألة الجزئية التي لم يرد عنه فيها نص وإلحاقها بما يشبهها من المسائل المروية عن الإمام.

3. إطلاق التخريج على رد الخلافات الفقهية إلى القواعد الأصوليــة، وبيان أن الاختلافات في الأقوال وتعددها ناشئ عن اختلاف في القواعد الأصولية [2].

وكل هذه الإطلاقات تفيد في معنى تخريج الفروع على الأصول الذي هو محور هذه الدراسة .

تعريف الفروع لغة :

الفروع: لغة جمع فرع ومعناه التفريق، أي: إخراج شيء من شيء، وعرّف بأنه المنفصل عن الأصل، ومنه فرع الرجل، أي: أولاده من صلبه، وفرع الشجرة، أي: الأغصان التي خرجت منها، أو من أصلها[3].

---

(1) التخريج عند الفقهاء والأصوليين، دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية، ليعقوب بن عبد الوهاب الباحسين: 56 .

(2) التخريج عند الفقهاء والأصوليين: 12. 13.

(3) معجم مقاييس اللغة: 491/4 ، المعجم الوسيط: 684.

أما الفرع في اصطلاح الأصوليين: فيطلق عموماً على ما يبنى على غيره، وما يتفرع عن غيره، وما يؤخذ من غيره[1].

وتطلق الفروع عند الأصوليين أيضاً على عدة معاني منها :

. ما ثبت حكمها بغيرها .

. ما استندت في وجودها إلى غيرها استناداً ثابتاً.

. المسائل التي ولدت عن اجتهاد المجتهدين [2].

تعريف الأصول لغة :

الأصول في اللغـة جمع أصل، وهو أساس الشيء ومنشؤه الذي ينبـــت منه[3].

أما الأصل في اصطلاح الأصوليين : فيطلق عامة على ما يبنى عليه غيره، وعلى ما له فرع؛ لأن الفرع لا ينشأ إلا عن أصل [4].

ويطلق عند الأصوليين أيضاً على عدة معاني منها :

. الدليل : يقال أصل هذه المسألة الكتاب أو السنة.

. القاعدة : الأصل في الأمر أنه للوجوب إلا ما صرفته القرائن .

. الرجحان : يقال الأصل في الكلام حمله على الحقيقة دون المجاز.

. المستصحب : يقال الأصل الطهارة، أي : المستصحب .

. المقيس عليه : يقال الخمر أصل للنبيذ [5].

---

(1) متن الورقات، لإمام الحرمين الجويني:7، كتاب الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي:512/1.

(2) تخريج الفروع على الأصول للفرفور :22.

(3) معجم مقاييس اللغة :1/ 109، لسان العرب :89.

(4) متن الورقات: 7 ، شرح الكوكب المنير، المسمى بمختصر التحرير في أصول الفقه، لمحمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار: 1/ 38. 39.

(5) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري:8/1، حاشية البناني على شرح جمع الجوامع، وبهامشهما تقريرات الشيخ عبد الرحمـــن الشربيني،:25/1،

تعريف تخريج الفروع على الأصول اصطلاحاً

علم تخريج الفروع على الأصول لم يكن علماً مدوناً ليكون له تعريفاً لقبياً، وباعتبار ما فيه من كتابات قليلة، ووجود مادته متناثرة في كتابات العديد من الفقهاء والأصوليين على اختلاف مذاهبهم، فقد خلص بعض المؤلفين والباحثين في هذا العلم بمعناه اللقبي إلى صياغة تعريف له بناءً على ما وجدوه من إشارات في بعض المؤلـفات لهذا العلـم، وما ظهر من موضوعاتــه ومسائلــه، وما له من ثمرة، ولعل أفضل تعريف لعلم تخريج الفروع على الأصول هو تعريف الدكتور جبريل بن المهدي ميغا حيث عرفه بقوله :" **علم يُتَوَصَّلُ به إلى معرفة مآخذ المسائل الفقهية، ومعرفة أسباب الاختلاف فيها، ويقتدر به على تقعيدها وتنظيرها والمقارنة بين المختلف فيه، ورد النوازل إلى تلك المآخذ والاعتلاء على مقام الاجتهاد الاستنباطي**" [(1)].

أما واضع هذا العلم فيمكن القول أن الواضع له هم علماء الأصول والفقه والخلاف، وأما إذا نظرنا إلى استحضار هذا العلم في الأذهان؛ فإنه من الممكن القول أن أغلب الفقهاء الذي اعتمدوا على التدليل في كتاباتهم كانوا يستحضرون تخريج الفروع على الأصول في أذهانهم في الفروع التي لم يرد في شأنها نص عن الأئمة.

وبالنظر إلى تأسيس علم التخريج من الناحية النظرية ووضع تعريف له، والبحث عن أصوله وقواعده وأركانه، وما يترتب عليه من ثمرات وفوائد، والدراسة المعمقة في المؤلفات التي تناولت تخريج الفروع على الأصول، فأول مؤلف في ذلك هو الدكتور يعقوب البا حسين في كتابه التخريج عند الفقهاء والأصوليين، ثم تتابعت التآليف والدراسات بعد ذلك .

ويستمد علم تخريج الفروع على الأصول فضله من الأدلة الدالة على فضل العلوم الشرعية ودراستها والعكوف عليها؛ لأن هذا العلم هو العلم الموصل للفروع الفقهية

= البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي:1 /16. 17.

(1) دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول :224

ودراسة علم الفقه، ولا يخفى لما لعلم الفقه من فضائل، وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل هذا العلم ، وذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيراً، يفقه في الدين"[1].

ويدخل في ذلك جميع العلوم المعينة على التفقه في الدين ويأتي في مقدمتها علم تخريج الفروع على الأصول.

ويمكن إجمال موضوعات هذا العلم في الآتي:

1. علم تخريج الفروع على الأصول يتناول الأدلة والقواعد الأصولية من حيث بناء أحكام الفروع عليها، وتعليل أحكامها وفقاً لتلك الأدلة والقواعد الأصولية، بياناً لمآخذ الأئمة، ومعرفةً لأصولهم [2].

2. يتناول هذا العلم الفروع الفقهية، وذلك من حيث إيجاد أحكام لها وفقاً لأصول الأئمة وطرق استنباطهم [3].

3. يتناول هذا العلم أحد أسباب الاختلاف بين الفقهاء، وهو الاختلاف في القواعد الأصولية، وبيان ما كان منها مبنياً على أصل صحيح يحتج به، مع صحة تخريج الفرع المختلف فيه على هذه القواعد الأصولية [4].

4. يتناول هذا العلم المخرِّج وما ينبغي أن يكون عليه من صفات تؤهله لهذا العلم مع توفر شروط التخريج فيه [5].

---

(1) أخرجه البخاري:42/1، كتاب: العلم ، باب: من يرد الله به خيراً يفقه في الدين ،حديث رقم 71 :42/1.

(2) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول :25 ، تخريج الفروع على الأصول للزنجاني :44 مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد التلمساني:297.

(3) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول :25 ، تخريج الفروع على الأصول للزنجاني:44.

(4) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول :26.

(5) تخريج الفروع على الأصول للفرفور :26 ، التخريج عند الفقهاء والأصوليين : 56 .

5. يبين هذا العلم كيفية رد النوازل والحوادث إلى تلك الأصول وبيان حكمها بإيجاد أصول لها تبنى عليها [1]

وبالنظر إلى موضوع علم تخريج الفروع على الأصول، يتضح أن هذا العلم مستمد من عدة علوم لها صلة بموضوعه؛ فأول هذه العلوم هو علم أصول الفقه بمعناه الشامل للأدلة التفصيلية والقواعد الأصولية والمقاصدية؛ لأنه مدار استنباط الأحكام وإرجاعها إلى أصولها، ولا تعرف القواعد الأصولية موضوع هذا العلم إلا بعلم أصول الفقه، وثاني هذه العلوم علم الفقه؛ إذ به تعرف الفروع الفقهية التي لا بد لها من أصول تبنى عليها، وثالث هذه العلوم علم الخلاف والبحث والمناظرة، فتخريج الفروع على الأصول هو رد للفروع المختلف عليها إلى أسباب الاختلاف فيها، وبيان مأخذ كل إمام لما ذهب إليه، ورابع هذه العلوم هي العلوم المعينة على الاستدلال والاستنباط، كعلم اللغة العربية والمنطق وغيرها.

وتظهر فائدة دراسة علم الأصول على الفروع في النقاط التالية :

1. بيان أن الاختلافات الفقهية مردها إلى الاختلاف في الأصول التي انبنت عليها هذه الآراء، فكان الوقوف على إرجاع المسائل الفقهية إلى الأصول يوضح الأسباب والعلل التي دعت الفقهاء إلى الأخذ بالآراء التي ذهبوا إليها وأنها مردودة إلى أسس علمية ومناهج مختلفة في الاستنباط .

3. يساعد هذا العلم في تحرير محل النزاع ومعرفة صورة المسألة المختلف فيها.

4. بعلم تخريج الفروع على الأصول يتحقق من نسبة الأقوال والآراء لقائليها.

5. إظهار ومعرفة ما يقع بين القواعد الأصولية من تداخل وترابط وتنازع وتجاذب، وضم العديد من الفروع الفقهية تحت هذه القواعد.

7. علم تخريج الفروع على الأصول يجعل علم الفقه متيناً راسخاً؛ لأن علـم الفقه

(1) دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول :206.

والخلاف إذا لم يستند إلى القواعد الأصولية يكون ضعيفاً هزيلاً .

8. بالوقوف على أصول الأقوال والآراء الفقهية ومعرفة أصولها وما انبنت عليه يستطيع الفقيه من خلالها إيجاد الأحكام الفقهية المناسبة للعديد من القضايا المستجدة التي تحتاج إلى أحكام فقهية مبنية على قواعد أصولية تعطي هذه الأحكام الصبغة المؤصلة مخرجة على أصول الأئمة .

10. رد الأحكام الفقهية إلى قواعد الأصول يساعد على معرفة دليل الراجح والمرجوح من الآراء وأن المرجوح لم يكن الإتيان به اعتباطاً وإنما بني على قاعدة أصولية كما أنه يساعد على الجمع بين الأقوال ونبذ التعصب لأحدها تعصباً أعمى .

المبحث الثاني:علم تخريج الفروع على الأصول عند المالكية.

من خلال ما تقدم من التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول وبيان ثمرته وأهميته على وجه العموم، فلا شك أن لعلماء المالكية اهتماماً بهذا العلم، وتتبعاً له لما يحققه من غاية كريمة وأهداف نبيلة، وإن نظرة علماء المالكية للاجتهاد بأنه تخريج أحكام المسائل الواقعة والإفتاء فيها على أساس ما استخرجه الأقدمون من مناط الأحكام أمر لا بد منه ولا ينقطع إلى الأبد لتجدد الحوادث ووجوب معرفة حكم الله تعالى.

لذلك فإن الفقهاء في المذهب المالكي قد أعطوا أنفسهم من حق التفريع والتخريج والاستنباط على أصول الإمام التي لوحظ أنه كان يقيد نفسه بها حظاً كبيراً[1].

ومن خلال المطلبين القادمين سيتضح جهد المالكية ومدى اهتمامهم بعلم تخريج الفروع على الأصول، وأنه لم يفارق تآليفهم في أي طبقة من طبقات المذهب، وكيف كان لهذا العلم الأثر الواضح في الفقه المالكي من حيث التأصيل وبناء الأقوال والروايات.

(1) مالك، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، للإمام محمد أبو زهرة:467.

المطلب الأول:نشأة علم تخريج الفروع على الأصول عند المالكية.

ممن الممكن القول أن علم تخريج الفروع على الأصول، بمعنى إرجاع الفروع الفقهية إلى القواعد الأصولية، كان حاضراً منذ بدأ التأليف في الفقه المالكي، فقد نشأة علم تخريج الفروع على الأصول مصاحباً لتآليف الإمام وتلاميذه.

حيث لاحظ الإمام مالك هذه المنهجية في تأليفه للموطأ فكان كثيراً ما يُرَجِّع قوله ويبنيه على قاعدة أصولية، مما يدل على سبق مالك في بناء مذهبه الفقهي على قواعد أصولية محكمة .

وقد استطاع ابن العربي من خلال شرحه للموطأ أن يبين هذه المنهجية ويؤكد عليها فقال:" إذ قد بناه مالك على تمهيد الأصول للفروع ونبه فيه على علم عظيم من معظم أصول التي ترجع إليه مسائله وفروعه، وأنا . إن شاء الله . أنبئكم على ذلك عياناً، وتحيطون به يقيناً عند التنبيه عليه في موضعه إن شاء الله" [1].

ولبيان ذلك فهذان نموذجان من الموطأ لتوضيح مدى اهتمام الإمام مالك ببناء الفروع على الأصول .

قال مالك: "الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أنه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمَّع فيه، ولا أُراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمّع فيها، إلا كراهية أن يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه إلى الجمعة أو يدعها، فإن كان مسجداً لا تجمّع فيه الجمعة، ولا يجب على صاحبه إتيان الجمعة في مسجد سواه، فإني لا أرى بأساً بالاعتكاف فيه؛ لأن الله . تبارك وتعالى . قال﴿وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[2] **فعم الله المساجد كلها ولم يخص شيئاً منها**، قال مالك: فمن هنالك جاز له أن يعتكف في المساجد التي لا يجمّــع فيها الجمعــة إذا كان لا يجب عليه أن يخـرج منه إلى المسجد

(1) المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي أبو بكر محمد ابن العربي: 420/1، القبس شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي:25/1.

(2) البقرة : الآية :187

الذي تجمّع فيه الجمعة"[1] .

فجواز الاعتكاف في جميع المساجد مبني عند مالك على أن الجمع المعرف بـ"أل" يفيد العموم .

وقال مالك في الموطأ . أيضاً . : " الأمر عندنا أنه ليس على سيد العبد أن يكاتبه إذا سأله ذلك، ولم أسمع أن أحداً من الأئمة أكره رجلاً على أن يكاتب عبده، وقد سمعت بعض أهل العلم إذا سئل عن ذلك، فقيل له: إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً﴾[2] يتلو هاتين الآيتين ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾[3] ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَـغُوا مِن فَضْلِ اللهِ ﴾[4] **قال مالك : وإنما ذلك أمر أذن الله عز و جل فيه للناس وليس بواجب** "[5] .

فبنى الإمام هذا الحكم على اعتبار قاعدة أن صيغة الأمر الواردة بعد الحظر تقتضي الإباحة .

ووفقاً لهذه المنهجية التي وضعها الإمام مالك في إرجاع الفروع إلى الأصول سار تلاميذه وفقهاء مذهبه، فهم يخرجون الفروع الفقهية على قواعد الإمام وأصوله، ليعرفوا بذلك مآخذها، ويؤصلوا بها أقوال المذهب .

جاء في المدونة: " قالَ مالك: ووقت المغرب إذا غابت الشمس للمقيمين، وأمّا المسافرون فلا بأس أن يمدوا الميل ونحوه، ثم ينزلون ويصلون، وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أقام له جبريل الوقت في اليومين جميعًا المغرِب في وقت واحد

(1) الموطأ للإمام مالك بن أنس، رواية يحيى بن يحيى الليثي:1/220، 221

(2) النور : الآية :33

(3) المائدة :الآية :2

(4) الجمعة :الآية :10

(5) الموطأ :2/344

حين غابت الشَّمس، **وقد كان ابن عمَر يؤخّرها في السفر قليلًا**"[1]، فتأخير صلاة المغرب قليلاً بالنسبة للمسافر مبني على أصل، وهو حجية مذهب الصحابي، وقال ابن القاسم في المدونة : " قلت : أرأيت إن صام تسعة وخمسين يوما ثم جامع ليلا أو نهارا، يستأنف الكفارة أم لا ؟، قال مالك: يستأنف الكفارة ولا تجزِئه تلك الكفارة، قلت: وكذلك إن أطعم بعض المساكين ثم جامع ؟، قال: قال مالك: يستأنف وإن كان بقي مسكين واحد، قلت: أرأيت الطعام إذا أطعم عن ظهارِه بَعض المساكين ثم جامع امرأتـه، لم قال مالك هذا يســتأنف الطعام ولم يذكر اللهُ سبحانه وتعالى في التنزِيلِ فِي إطعامِ المساكين من قبل أن يتماسا وإنما قال ذلك في العتق والصيام ؟، قال : **إنما محمل الطعام عند مالك محمل العتق والصيام؛ لأنها كفارة الظهارِ كلها فكل كفارة الظهار تحمل محملا واحدا تجعل كلها قبل الجماع**"[2] ، فبنى ابن القاسم قول الإمام في هذه المسألة وخرّجه على قاعدة أصولية، وهي حمل المطلق على المقيد مع اتحاد السبب واختلاف الحكم .

وذكر القاضي عياض في ترجمته لمحمد ابن المواز أنه قصد بكتابه الموازية، بناء المسائل على أصول المذهب، وإلحاق الفروع بأصولها، حيث قال :" ... لأن صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه"[3].

وبذلك يتضح أن علم تخريج الفروع على الأصول نشأ عند المالكية منذ المراحل الأولى للمذهب.

المطلب الثاني:تطور علم تخريج الفروع على الأصول والاهتمام به عند المالكية.

بالتتبع لبعض الفروع الفقهية في المذهب المالكي اتضح من خلالها أن موضـوع علم تخريج الفروع على الأصـول، بمعنى إرجاع الفروع الفقهية إلــى القواعد الأصولية،

(1) المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد عن ابن القاسم: 156/1.

(2) المدونة الكبرى : 321/2 . 322 .

(3) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي:72/2 .

وبناء الخلاف في الفروع على الخلاف في الأصول مستحضر في أذهان فقهاء المذهب، فحيث وجدوا فرعاً فقهياً أرجعوه إلى قاعدة أصولية، فبذلك تعرف مآخذ الأحكام، وتنتظم الفروع تحت قاعدة أصولية، فيسهل بذلك جمعها، وتعطي للفرع الفقهي قوته، يقول القرافي:" وأنت تعلم أن الفقه وإن جلّ، إذا كان مفترقاً تبددت حكمته، وقلت طلاوته، وبعدت عند النفوس طِلْبته، وإذا رتبت الأحكام مخرجة على قواعد الشرع، مبنية على مآخذها، نهضت الهمم حينئذ لاقتباسها وأعجبت غاية الإعجاب بتقمص لباسها" [1] .

وذلك هو الذي شدّ اهتمام فقهاء المالكية في تآليفهم لإرجاع الفروع الفقهية التي لم يرد بشأنها نص من الإمام وبنائها على القواعد الأصولية، وإرجاع الخلاف فيها إلى الخلاف في القاعدة الأصولية، فقد زخرت مؤلفات المالكية وخاصة تلك التي اعتنى أصحابها بالتدليل والتعليل بتخريج الفروع على الأصول، فجلُّ مصنفات المالكية في المرحلة الثانية من مراحل المذهب، وهي مرحلة التطور التي تبدأ من بداية القرن الرابع الهجري إلى بداية القرن السابع الهجري،[2] استحضر مؤلفوها علم تخريج الفروع على الأصول وطبقوه في التأصيل للروايات والتدليل على الآراء والأقوال وجمعها تحت القواعد الأصولية، حيث إن فقهاء هذه المرحلة اهتموا بقضية الاستنباط والاستدلال والتأصيل .

وهذه بعض النماذج من علماء المذهب في هذه المرحلة توضح مدى اهتمام هؤلاء الأعـلام برد الفروع إلى الأصـول، واستحـضارهم لعلم تخريــج الفروع على الأصول .

فممن نهج هذا المنهج القاضي ابن القصار حيث اهتم في كتابه عيون الأدلة اهتماماً كبيراً بتدليل نصوص المذهب وتخريجها على القواعد الأصولية، فقد قال في مقدمة كتابه مبيناً ذلك: "وقد رأيت أن أقدم لكم بين يدي المسائل جملة من الأصول التي وقفت عليها من مذهبه وما يتبين به، وأذكر لكم نكتته، يجمع لكم الأمريــن جميعاً، أعني

(1) الذخيرة، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي:36/1.

(2) اصطلاح المذهب عند المالكية : 181 .

علم أصوله ومسائل الخلاف في فروعه"[1].

وقد تبعه في ذلك القاضي عبد الوهاب البغدادي فقد اهتم بإرجاع الفروع إلي أصولها والتدليل بأصول المذهب على فروعه، وبناء الخلاف فيها على الخلاف في القاعدة الأصولية [2].

وقد سلك ابن رشد الجد ذلك المسلك في كتابيه المقدمات، والبيان والتحصيل بتتبعه للروايات وشرحها وبيان مآخذها الأصولية[3].

وإرجاع الفروع إلى أصولها وبيان ذلك في مذهب الإمام مالك، كان دافعاً للقاضي أبا بكر بن العربي لشرحه لموطأ مالك؛ للتعريف من خلاله لأصول الإمام وتخريج الفروع عليها، فهو يؤكد ذلك دائماً بقوله عن الموطأ: " إذ قد بناه مالك على تمهيد الأصول للفروع، ونبه فيه على علم عظيم من معظم أصوله التي ترجع إليه مسائله وفروعه، وأنا . إن شاء الله . أنبئكم على ذلك عياناً وتحيطون به يقيناً عند التنبيه عليه في موضعه إن شاء الله "[4].

ويقول السليماني في مقدمة تحقيقه لكتاب المسالك لابن العربي :" يوصل مسائل

---

(1) عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار (كتاب الطهارة) لأبي الحسن علي بن عمر المعروف بابن القصار:47/1 .

(2) الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي عبد الوهاب البغدادي:124/1، وللدكتور محمد بن المدني الشنتوف كتاب عن القواعد الأصولية عند القاضي عبد الوهاب من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف، يستفاد منه في بيان اهتمام القاضي عبد الوهاب ببناء الفروع على الأصول .

(3) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد:31/1 ،261/4، المقدمات الممهدات،: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد:192/1 ،171/1.

(4) القبس :25/1 ، المسالك : 335/1 .

الفقه بحسب الإمكان بالأصول، ويرجع ما يستطيع إرجاعه إلى أصل من الأصول "[1] .

وظهر علم تخريج الفروع على الأصول جلياً في كتابات القاضي أبي الوليد الباجي فقد زخر كتابه المنتقى في شرح الموطأ بالعديد من الفروع الفقهية المخرجة على قواعد أصولية، كان لها أثر كبير في استفادة فقهاء المذهب من هذه المنهجية الرائعة في التأصيل لروايات المذهب والتدليل لها، وإرجاع الخلاف فيها إلى الخلاف في القواعد الأصولية .

كما تجدر الإشارة هنا إلى جهود الإمام أبي الطاهر ابن بشير في تطبيق الفروع على الأصول، وبناء الاختلاف داخل المذهب على الاختلاف في القواعد الأصولية، فكتابه التنبيه على مسائل التوجيه، أقرب مثل على ذلك، كما وقفت لبعض العلـــماء أن له كتاباً يدل على اهتمامه لهذا المنهج وهو كتاب استنباط أحكام الفروع من قواعد الأصول[2] .

هذه بعض نماذج من مؤلفات المالكية التي اهتمت بالتطبيق العملي لعلم تخريج الفروع على الأصول في هذه المرحلة من مراحل المذهب، ولعل السبب في ذلك هو جمع فقهاء هذه المرحلة بين علمي الفقه والأصول، فنمت عندهم ملكة الاستدلال فاستثمروها أفضل استثمار .

وبالنظر إلى المرحلة الثالثة من مراحل المذهب، وهي مرحلة الاستقرار والتقنيين[3]، وإن كان التوجه فيها إلى عدم الحاجة إلى المزيد من الاجتهاد، والاكتفاء بالعمل على نقل نصوص المذهب وتحريرها، وبيان الراجح والمشهور، والمعتمد والضعيف والشاذ، ووضع قواعد التشهير والترجيح، وتقديم الروايات والأقوال والآراء،

(1) المسالك : 264/1 .

(2) المدخل الوجيز في التعريف بمذهب إمام الفقه والحديث مالك بن أنس، للدكتور أحمد طه ريان:243.

(3) اصطلاح المذهب عند المالكية : 377

والكب على التأليف بالاختصار والشرح ووضع الحواشي على الشروح، إلا أن عدداً من الفقهاء المتمكنين من علمي الفقه والأصول، اهتموا بعلم تخريج الفروع على الأصول، ووظفوه في جمع الآراء والأقوال، والتأصيل للمشهور والراجح، ورد الخلاف في بعض ذلك إلى الخلاف في القواعد الأصولية، فحققوا بذلك غرضاً مهماً وهو تطبيق القواعد الأصولية وبناء الفروع عليها والاستفادة من علم الأصول في تخريج الفروع على الأصول [1] .

فالعديد من كتب الشروح في هذه المرحلة وخاصة تلك التي تعنى بجمع الروايات والأقوال اهتم أصحابها بتخريج هذه الروايات والأقوال وإرجاعها إلى مصادرها الأصولية، وبناء الخلاف فيها على الخلاف في القاعدة الأصولية، لا سيما بعد أن استقر في هذه المرحلة علم أصول الفقه وكثرت فيه التآليف وانتشرت عليه الشروح والحواشي، فجاء كتاب التلمساني مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول تطبيقاً عملياً لعلم تخريج الفروع على الأصول .

ومن المؤلفات التي اهتمت بتخريج الفروع على الأصول في هذه المرحلة، وذلك للتمثيل وليس للحصر، شرحي مختصر ابن الحاجب تنبيه الطالب لفهم كلام ابن الحاجب لابن عبد السلام، والتوضيح على مختصر ابن الحاجب للشيخ خليل بن إسحاق الجندي، وكذلك شروح مختصر خليل كشروح بهرام الصغير والأوسط والكبير، وغيرها من الشروح التي اهتمت بتخريج الفروع على الأصول .

فقد تبين من خلال ما تقدم مدى اهتمام فقهاء المالكية بتخريج الفروع على الأصول وتطبيقه في كتاباتهم وتآليفهم، واستحضاره في أذهانهم، وتطوره في تآليفهم.

الخاتمـــــة .

في ختام هذا البحث هذه أهم النتائج:

(1) المدخل الوجيز في التعريف بمذهب إمام الفقه والحديث: 252 .

1. إن لهذا العلم فائدة عظيمة وأهمية كبرى، إذ هو عمدة الاجتهاد وعدته فيما لا نص فيه ولا إجماع، فبه تستنبط الأحكام الشرعية للنوازل والقضايا المستجدة التي لا نص فيها ولا إجماع.

2. بغياب علم تخريج الفروع على الأصول، يجمد الفقه الإسلامي ويضيع التأصيل والتجديد المنشود في الدراسات الشرعية في هذا العصر.

3. إن لفقهاء المالكيــة اهتـماماً بعلم تخريــج الفروع على الأصــول وتتبعاً له، لما يحققه من غاية كريمة وأهداف نبيلة، فقد أعطوا التفريع والتخريج والاستنباط على أصول الإمام حظاً كبيراً.

4. إن علم تخريج الفروع على الأصول كان حاضراً منذ بدأ التأليف في الفقه المالكي، فقد نشأ هذا العلم عند المالكية مع المراحل الأولى للمذهب.

5. إن علم تخريج الفروع على الأصول تطور عند المالكية خلال مراحل المذهب كالآتي:

– حيث إن فقهاء المالكية في المرحلة الأولى للمذهب اهتموا بقضية الاستنباط والاستدلال والتأصيل فطبقوا علم تخريج الفروع على الأصول في التأصيل للروايات والتدليل على الآراء والأقوال وجمعها تحت القواعد الأصولية.

– في المراحل المتأخرة من المذهب وظّف فقهاءُ المالكية علم تخريج الفروع على الأصول، في جمع الآراء والأقوال، والتأصيل للمشهور والراجح، بناء الخلاف بين تلك الآراء والأقوال، والمشهور والراجح.

وأخيراً أسأل الله العلي القدير أن يبارك لي في هذا العمل، وينفعني به في الدارين، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

المصادر والمراجع.

1. الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي عبد الوهاب البغدادي، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، بيروت . لبنان، ط1، 1999م .
2. اصطلاح المذهب عند المالكية، لمحمد إبراهيم علي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي – الإمارات العربية ، ط2 ، 2002م .
3. البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: عبد القادر العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط2، 1992م
4. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق:محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، 1988م .
5. التخريج عند الفقهاء والأصوليين، دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية، ليعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، دار الرشد، الرياض . السعودية، 1414هـ .
6. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، عارضه بأصله وعلق حواشيه وقدم له، محمد بن تاويت الطنجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط . المملكة المغربية .
7. الجامع المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به: محب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية، القاهرة . مصر ط1، 1400هـ .
8. حاشية البناني على شرح جمع الجوامع، وبهامشهما تقريرات الشيخ عبد الرحمن الشربيني، دار الفكر .
9. دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، لجبريل بن المهدي بن علي ميغا، رسالة دكتوراة بإشراف الدكتور: شعبان محمد إسماعيل، مقدمة بشعبة أصول الفقه، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة

أم القرى بمكة المكرمة، سنة 1423هـ .

10. الذخيرة، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، ط1، 1994م .
11. شرح الكوكب المنير، المسمى بمختصر التحرير في أصول الفقه، لمحمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزير حماد، مكتبة العبيكان، الرياض . السعودية،1993م .
12. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار (كتاب الطهارة) لأبي الحسن علي بن عمر المعروف بابن القصار، تحقيق: عبد الحميد بن سعد ناصر السعودي، منشورات جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض . السعودية، 1426هـ .
13. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، مطبوع مع المستصفى بالمطبعة الأميرية ببولاق . مصر، ط1، 1903م .
14. القبس شرح موطأ مالك ابن أنس، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد ابن العربي، تحقيق : محمد عبد الكريم ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ط1 ، 1992 م.
15. كتاب الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، تحقيق:عادل يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الرياض . السعودية، ط1 ، 1996م .
16. لسان العرب، لابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير، وآخرون، دار المعارف، القاهرة . مصر .
17. مالك، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، للإمام محمد لـ"أبو زهرة، دار الفكر العربي، ط2، 1947م .
18. متن الورقات، لإمام الحرمين الجويني، دار الصميعي، الرياض . السعودية، ط1 ،1996م .

19. المدخل الوجيز في التعريف بمذهب إمام الفقه والحديث مالك بن أنس، للدكتور أحمد طه ريان، دار السلام، القاهرة . مصر، ط1، 2009م .
20. المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد عن ابن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، ط1، 1999م .
21. المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي أبو بكر محمد ابن العربي، تحقيق: محمد بن الحسين السليماني وعائشة بنت الحسين السليماني، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2007م: 420/1 .
22. شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي، تحقيق: محمد عبد الكريم ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، ط1 .
23. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية،ط4 ، 2004م
24. معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر ، 1979م .
25. مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد التلمساني، تحقيق: محمد علي فركوس، مؤسسة الريان، بيروت . لبنان، ط1، 1998م .
26. المقدمات الممهدات،: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق:محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، ط1988،1م .
27. الموطأ للإمام مالك بن أنس، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط2، 1997م .

الفهرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	الافتتاحيـــــــــــــــة		5
2	أثر الثقافة في تصوير المرأة بالبقرة الوحشية في الشعر الجاهلي.	د. محمد سليمان عبد الحفيظ	6
3	إعداد الأستاذ الجامعي وتأهيله.	د. جمعة محمد بدر	44
4	الاكتئاب النفسي "الأسباب- الأعراض- أساليب العلاج"	د.عبد السلام عمارة إسماعيل	72
5	جهود المالكية في تخريج الفروع على الأصول.	د. إبراهيم مفتاح الصغير	83
6	تقويم المرشد التربوي لمظاهر السلوك المدرسي.	د. مفتاح محمد الشكري	102
7	الحركة التشكيلية المعاصرة في ليبيا.	أ. حسين ميلاد أبو شعالة	135
8	تلوث البيئة البحرية في مدينة الخمس.	أ. خالد أحمد قناو	150
9	سلوك المدرب الرياضي في الإعداد الدافعي قبل المباريات في كرة السلة.	أ. إبراهيم محمد الجدي	179
10	السلاسل الزمنية: نموذج لاسترجاع المعلومات	أ. عماد عبد الأمير الحسيني أ. نورس كاظم يوسف	201
11	اتجاهات مدرسات ومدرسي المواد المختلفة نحو التربية البدنية تبعاً لحجم الممارسة الرياضية"	د. ميلود عمار النفر أ. محمد عبد الله ترحبات أ. عبد الجليل إمحمد سليمان	216
12	الصرف الصحي المنزلي. طرقه وأساليبه "دراسة تطبيقية على منطقة الخمس"	أ. خالد محمد بالنور	231

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
13	تجربة التشرد "التهجير القسري" وتأثيره على الأسر والأطفال في ليبيا	أ. خالد محمد عقيل	249
14	تاريخ الجالية الإيطالية في ليبيا ونشاطها الاقتصادي.	د. محمد محمد سويب د. محمد مسعود عاشور	264
15	"الشاذ والقليل" معناهما ونماذج منهما في بعض اللغات	أ. عبد الرحمن الصابري	285
16	نمط التسويف الأكاديمي وأسبابه لدى طلاب الدراسات العليا بجامعة المرقب	د. مفتاح أبوجناح	308
17	مسائل صرفية اتبع فيها ابن مالك مذهب سيبويه	د. علي محمد بن ناجي	338
18	آراء النحاة في "لا سيما"	أ. جبريل محمد عثمان	360
19	آثار الاستعمار الأوربي على أفريقيا	د. نجمي رجب ضياف	374
20	Teaching Large Classes	د . جلال علي بالشيخ	417
21	Mixed; Axisymmetric and Non- axisymmetric Field Generation	د. الهاشمي ادراه	431
22	Writing an Argument	نهاد أحمد الترهوني	445
23	Perceptions and Preferences of ESL Students Regarding the Effectiveness of Corrective Feedback in Libyan Secondary Schools	د/ حسين علي بالحاج	454
24		أ/ مبروكة محمد عبد الرحمن	479
25	الفهرس		487

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث المكتوب باللغة العربية بملخص باللغة الإنجليزية ، والبحث المكتوب بلغة أجنبية مرخصا باللغة العربية .
- يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأوليات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.

2- The research articles or manuscripts should be original, and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal, or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.

3- The research article written in Arabic should be accompanied by a summary written in English.
And the research article written in English should also be accompanied by a summary written in Arabic.

4- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.

5- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.

6- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.

2- The accepted research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.

3- The published articles represent only the authors viewpoints.